الأمم المتحدة

A/59/485/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: General
16 December 2004
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون
البند ٨٧ (ب) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: الهجرة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد أزاناو تاديس أبريها (إثيوبيا)

أولا – مقدمة

١ – عقدت اللجنة الثانية مناقشة فنية بشأن البند ٨٧ من جدول الأعمال (انظر A/59/485، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلستين ٢٧ و ٣٧، المعقودتين في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ويتضمن المحضران الموجزان لهاتين الجلستين (A/C.2/59/SR 27 و 37) سردا لنظر اللجنة في هذا البند الفرعي.

ثانيا – النظر في مشروعي القرارين A/C.2/59/L.21 و A/C.2/59/L.54

٢ – في الجلسة ٢٧، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل قطر، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ''الهجرة الدولية والتنمية'' (A/C.2/59/L.21)، فيما يلي نصه:

''**إن الجمعية العامة،**

''**إذ تشير** إلى الأحكام المتصلة بالهجرة الدولية الواردة في وثائق نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وإذ تشير أيضا إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ستة أجزاء تحت الرمز A/59/485 و Add.1-5.

171204 171204 04-64891 (A)
0464891

والتنمية الذي اعتمد في القاهرة، لا سيما الفصل العاشر منه المتعلق بالهجرة الدولية، والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل، المنصوص عليها في مرفق قرار الجمعية العامة د إ-٢/٢١ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩، لا سيما الجزء الثاني - جيم المتعلق بالهجرة الدولية،

''**وإذ تشير أيضا** إلى قراراتها ذات الصلة، لا سيما القرارات ٢٧٠/٥٧ بتاء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٩٠/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي قررت فيه تخصيص حوار رفيع المستوى لموضوع الهجرة الدولية والتنمية خلال دورتها الحادية والستين بهدف إيجاد سبل ووسائل مناسبة لتعظيم الفوائد الإنمائية للهجرة الدولية وتخفيف آثارها السلبية،

''**وإذ تؤكد من جديد** التزام جميع الدول بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذ تؤكد من جديد أيضا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإذ تشير إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل،

''**وإذ تسلّم** بالمساهمات الهامة التي يمكن أن توفرها الجهود الإقليمية للحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية،

''**وإذ تنوه** بالجهود التي تبذل في منظومة الأمم المتحدة في تنسيق الأنشطة المتعلِّقة بالهجرة الدولية وتبادل المعلومات حول هذا الموضوع،

''**وإذ ترحب** بأن الموضوع الخاص للدورة التاسعة والثلاثين للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠٠٦ سيكون الهجرة الدولية والتنمية،

''**وإذ تشير** إلى أن مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن الهجرة الدولية لم يبتّ فيها بعد،

''**وإذ تعترف** بأهمية المساهمة التي توفرها تدفقات المهاجرين لصالح التنمية، وإذ تدرك الأهمية المتزايدة التي تعلِّقها بلدان المنشأ والعبور والمقصد على الهجرة الدولية،

''**وإذ تنوه** بحقوق جميع المهاجرين والتزامهم باحترام القوانين الوطنية، بما في ذلك القوانين المتعلقة بالهجرة،

”**وإذ تدرك** أن الهوة المتعاظمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين الكثير من البلدان وتهميش بعض البلدان في الاقتصاد العالمي، مما يعزى جزئيا إلى التباين في تأثير مكاسب العولمة وتحرير التجارة، أمران أسهما، من بين عوامل هامة أخرى داخلية ودولية على السواء، في تدفق أعداد كبيرة من الناس داخل البلدان وفيما بينها، وفي تكثيف ظاهرة الهجرة الدولية المعقّدة،

”**وإذ تؤكد** الأهمية الحاسمة للتعاون الدولي من قِبل بلدان المنشأ والعبور والمقصد من أجل تعظيم الأثر الإنمائي للهجرة عالميا وتحقيق الفوائد التي يمكن أن تعود بها الهجرة الدولية على المهاجرين أنفسهم وأسرهم والمجتمعات التي تستقبلهم والمجتمعات التي أتوا منها وضمان عدم خضوع العمال المهاجرين لظروف عمالة استغلالية،

”١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛

”٢ - **تقرر** أن يستغرق الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية، المقرر عقده خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة، مدة يومين على الأقل، وتطلب إلى الأمين العام أن يُضمِّن تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، المتعلق بالتفاصيل التنظيمية للحوار الرفيع المستوى، مقترحات للأنشطة التحضيرية يمكن أن تشمل عقد حلقات نقاش وحوارات مع الخبراء ومشاورات حكومية دولية؛

”٣ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء والدول المشاركة بصفة مراقب في الحوار الرفيع المستوى إلى أن تكون ممثّلة على المستوى الوزاري، وتحث على مشاركة رؤساء وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة؛

”٤ - **تطلب** إلى جميع اللجان الإقليمية العمل على عقد مشاورات حكومية دولية في هذا الشأن لكي تقدم نتائجها كمساهمة في الحوار الرفيع المستوى؛

”٥ - **تدعو** العمليات التشاورية الإقليمية وغيرها من المبادرات الهامة الرئيسية التي تضطلع بها الدول الأعضاء في مجال الهجرة الدولية إلى المساهمة في الحوار الرفيع المستوى؛

”٦ - **تؤكد** على ضرورة زيادة تطوير الإطار المؤسسي المعمول به في منظومة الأمم المتحدة لتحسين إدارة الهجرة الدولية، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن هذه المسألة لينظر فيه اجتماع الحوار الرفيع المستوى؛

”٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل النظر في مسألة عقد مؤتمر دولي بشأن الهجرة وأن يقدِّم تقريرا عن هذه المسألة لينظر فيها اجتماع الحوار الرفيع المستوى؛

”٨ - **تلاحظ** اعتماد مؤتمر العمل الدولي لمنظمة العمل الدولية في دورته الثانية والتسعين القرار المتعلق بتوفير صفقة عادلة للعمال المهاجرين في ظل اقتصاد عالمي، الذي يدعو إلى وضع إطار متعدد الأطراف غير ملزم لصالح العمال المهاجرين في ظل اقتصاد عالمي، لتنظر فيه هيئة الإدارة بمنظمة العمل الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥؛

”٩ - **تشير أيضا** إلى إنشاء اللجنة العالمية للهجرة الدولية والجهود التي تبذلها هذه اللجنة لاقتراح إطار لصياغة استجابة مترابطة شاملة وعالمية للهجرة الدولية، وأن التقرير النهائي للجنة سوف يقدم إلى الأمين العام في صيف عام ٢٠٠٥؛

”١٠ - **تهيب** بجميع الدول الأعضاء أن تعزِّز وتحمي حقوق جميع المهاجرين، وتدعو الدول الأعضاء التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أن تفعل ذلك؛

”١١ - **تعيد تأكيد** الحاجة إلى معالجة مشاكل اللاجئين والمشردين الناجمة عن الهجرة القسرية، بما في ذلك حقهم في إعادتهم إلى أوطانهم، والتي ينبغي تسويتها وفقا لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

”١٢ - **تدعو** الأمين العام إلى التكليف بإجراء دراسة عن المساهمات التي يقدمها المهاجرون لصالح التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدان المنشأ والعبور والمقصد تشتمل على تحليل لأثر هجرة العقول على تنمية البلدان النامية، على أن تقدّم هذه الدراسة قبل الحوار الرفيع المستوى؛

”١٣ - **تؤكد** الحاجة إلى النظر في سبل تيسير حركة الأشخاص وفقا للالتزامات المتعهد بها في الاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

”١٤ - **تعيد تأكيد** ضرورة اعتماد سياسات واتخاذ تدابير كفيلة بالحد من تكلفة نقل تحويلات المهاجرين إلى البلدان النامية.

”١٥ - **تقرر** إدراج البند المعنون ’الهجرة الدولية والتنمية‘ في جدول أعمال الجمعية العامة سنويا ابتداء بدورتها الستين؛

”١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار“.

٣ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد أنطونيو برناردييني (إيطاليا)، بعرض مشروع قرار، A/C.2/59/L.54، قدمه على أساس مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/59/L.21، وقام بتصويبه شفويا.

٤ - وفي الجلسة نفسها، تلا أمين اللجنة بيانا شفويا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/59/L.54، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ٧).

٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/59/L.54، قام مقدمو القرار A/C.2/59/L. 21 بسحبه.

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

٧ – توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

الهجرة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي اعتُمد في القاهرة[(١)]، لا سيما الفصل العاشر منه المتعلق بالهجرة الدولية، والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل، المنصوص عليها في مرفق قرار الجمعية العامة دإ-٢/٢١ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩، لا سيما الجزء الثاني – جيم المتعلق بالهجرة الدولية، فضلا عن الأحكام ذات الصلة الواردة في إعلان كوبنهاغن المتعلق بالتنمية الاجتماعية[(٢)] وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[(٣)] ومنهاج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة[(٤)] والوثيقتين الختاميتين الصادرتين عن دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين الرابعة والعشرين[(٥)] والخامسة والعشرين[(٦)]،

وإذ تشير أيضا إلى القرارات ذات الصلة، ولا سيما القرار ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٩٠/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي قررت فيه تخصيص حوار رفيع المستوى لمسألة الهجرة الدولية والتنمية خلال دورتها الحادية والستين، آخذة في الاعتبار أن الغرض من عقد الحوار الرفيع المستوى يتمثل في بحث مسألة الهجرة الدولية والتنمية بأبعادها المتعددة بهدف إيجاد سبل ووسائل مناسبة لتعظيم الفوائد الإنمائية للهجرة الدولية وتخفيف آثارها السلبية،

---

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق دال.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٥) القرار دإ-٢/٢٤، المرفق.

(٦) القرار دإ-٢/٢٥، المرفق.

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذ تؤكد من جديد أيضا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٧]، وإذ تشير إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[٨] واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٩] واتفاقية حقوق الطفل[١٠]،

وإذ تلاحظ العمل الذي اضطلع به، في إطار برنامج سياسات الهجرة الدولية، معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، والمنظمة الدولية للهجرة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بالاشتراك مع مكتب العمل الدولي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيرها من المؤسسات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بهدف تعزيز قدرة الحكومات على إدارة تدفقات الهجرة على الصعيدين الوطني والإقليمي، مما يعزز بالتالي زيادة التعاون بين الدول من أجل تنظيم الهجرة،

وإذ تلاحظ أيضا الجهود المتواصلة والأنشطة المضطلع بها مؤخرا في إطار منظومة الأمم المتحدة، والأنشطة الحكومية الدولية الأخرى والمبادرات المتعددة الأطراف الجاري الاضطلاع بها في مجال الهجرة الدولية والتنمية، فضلا عن عمليات تبادل المعلومات بشأن هذا الموضوع،

وإذ تشير إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[١١] التي دخلت حيز النفاذ في تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ ترحب باعتماد الموضوع الخاص للدورة التاسعة والثلاثين للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠٠٦ الذي سيكون ''الهجرة الدولية والتنمية''[١٢]،

وإذ تحيط علما بآراء الدول الأعضاء بشأن مسألة عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن الهجرة الدولية ومسألة نطاقه وشكله وجدول أعماله، وإذ تلاحظ قلة عدد الردود على الاستقصاء الذي أجرته الأمانة العامة وتدعو الأمين العام في هذا السياق إلى مواصلة النظر في المسألة،

---

(٧) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٨) القرار ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)، المرفق.

(٩) القرار ١٨٠/٣٤، المرفق.

(١٠) القرار ٢٥/٤٤، المرفق.

(١١) القرار ١٥٨/٤٥، المرفق.

(١٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٥ (E/2004/25)، الفصل الأول باء، المقرر ١/٢٠٠٤.

وإذ تعترف بأهمية المساهمة التي يقدمها المهاجرون وتوفرها الهجرة لصالح التنمية، وبالعلاقة المعقدة بين الهجرة والتنمية،

وإدراكا منها لحقيقة أن جميع البلدان تتأثر بالهجرة الدولية ومن ثم تؤكد الأهمية الحاسمة للحوار والتعاون بما من شأنه زيادة فهم ظاهرة الهجرة الدولية بما فيها الجانب المتعلق بنوع الجنس وإيجاد سبل ووسائل مناسبة لتعظيم الفوائد الإنمائية للهجرة الدولية وتخفيف آثارها السلبية،

وإذ تدرك الفوائد التي يمكن أن تعود بها الهجرة الدولية على المهاجرين أنفسهم وأسرهم والمجتمعات التي تستقبلهم والمجتمعات التي أتوا منها وضرورة كفالة بلدان المنشأ والعبور والمقصد عدم خضوع المهاجرين، بمن فيهم العمال المهاجرون، لأي شكل من أشكال الاستغلال وضرورة ضمان احترام وحماية حقوق الإنسان وكرامة جميع المهاجرين وأسرهم، وبخاصة العاملات المهاجرات،

وإذ تلاحظ أن وجود التزام شامل بمبدأ تعددية الثقافات يساعد في تهيئة مناخ لإدماج المهاجرين في المجتمعات على نحو فعال وفي منع التمييز ومكافحته وتعزيز التضامن والتسامح في المجتمعات التي تستقبلهم،

وإذ تدرك أن الهوة المتعاظمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي فيما بين الكثير من البلدان وتهميش بعض البلدان في الاقتصاد العالمي، مما يعزى جزئيا إلى التباين في تأثير مكاسب العولمة وتحرير التجارة، أمران أسهما، من بين عوامل هامة أخرى داخلية ودولية على السواء، في تدفق أعداد كبيرة من الناس داخل البلدان وفيما بينها وفي تكثيف ظاهرة الهجرة الدولية المعقدة،

وإذ تعترف بأن البلدان يمكن أن تكون بآن معا بلدان منشأ أو عبور أو مقصد، أو بعضا من ذلك أوكله،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام المتعلق بالهجرة الدولية والتنمية[١٣]؛

٢ - **تؤكد من جديد** أن الأمين العام سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا عن التفاصيل التنظيمية للحوار الرفيع المستوى الذي سيُعقد في عام ٢٠٠٦؛

(١٣) A/59/325.

٣ - **تعترف** بأهمية المساهمات التي يمكن أن تقدمها الجهود الدولية والإقليمية، بما فيها الجهود المبذولة من قبل اللجان الإقليمية، في الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية؛

٤ - **تدعو** العمليات التشاورية الإقليمية وغيرها من المبادرات الرئيسية المناسبة التي تضطلع بها الدول الأعضاء في مجال الهجرة الدولية إلى المساهمة في الحوار الرفيع المستوى؛

٥ - **تحيط علما** بإنشاء اللجنة العالمية للهجرة الدولية؛

٦ - **تدعو** جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة إلى الاستمرار، في إطار أنشطتها المقررة الجارية، في معالجة مسألة الهجرة الدولية والتنمية بهدف إدماج مسائل الهجرة، بما في ذلك من منظور يتعلق بنوع الجنس وبالتنوع الثقافي، على نحو أكثر اتساقا ضمن السياق الأعم لتنفيذ الأهداف الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية المتفق عليها واحترام جميع حقوق الإنسان؛

٧ - **تشجع** حكومات بلدان المنشأ وبلدان العبور وبلدان المقصد على زيادة تعاونها في المسائل المتصلة بالهجرة وتلاحظ مع التقدير انعقاد العديد من الاجتماعات والمؤتمرات المتصلة بالهجرة والتنمية، ولا سيما في سياق التعاون الإقليمي؛

٨ - **تدعو** الحكومات إلى السعي، بمساعدة من المجتمع الدولي، عند الاقتضاء، إلى جعل خيار البقاء في الوطن متاحا للجميع، ولا سيما من خلال الجهود الرامية لتحقيق التنمية المستدامة والمفضية إلى تحسين التوازن الاقتصادي بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

٩ - **تؤكد من جديد** الحاجة إلى اعتماد سياسات واتخاذ تدابير كفيلة بالحد من تكلفة نقل تحويلات المهاجرين إلى البلدان النامية وترحب بالجهود التي تبذلها الحكومات وأصحاب المصلحة في هذا المضمار؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام إعداد، في إطار الموارد المتاحة، استعراض عام شامل عن الدراسات والتحليلات المتعلقة بمسألة الهجرة والتنمية بجوانبها المتعددة الأبعاد، بما في ذلك آثار الهجرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وعن آثار تحركات العمال المهاجرين المهرة وحملة الشهادات العليا؛

١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.